

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٨٦٤٨ لسنة ٢٠١١

وزير العدل

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ ؛
وعلى الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣٠ ؛
وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛
وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛
وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف القاهرة المؤرخ ٢٠١١/٨/٢٣ ؛
وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تُعقد جلسات الدائرة « ١٧ جنایات شمال القاهرة » التابعة لمحكمة استئناف القاهرة ،
والمختصة بنظر القضية رقم ١٠٨٦ لسنة ٢٠١١ جنایات بولاق أبو العلاء
والمقيدة برقم ٥٥ لسنة ٢٠١١ كلى وسط القاهرة ، وكذا باقى القضايا المنظورة أمامها
فى اليوم المحدد لنظر الجلسة فقط بجمع محاكم القاهرة الجديدة ، الكائن مقره بالمحور المركزى
بالتجمع الخامس بمدينة القاهرة الجديدة - محافظة القاهرة ، بدلاً من مقر انعقادها الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من يوم الخميس الموافق ٢٠١١/٩/٨

صدر فى ٢٠١١/٨/٢٩

وزير العدل

المستشار / محمد عبد العزيز الجندى